

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥٠٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر محمته الدخيلة الجزئية (الجلسات المدنية والجنائية) ، والعامرية الجزئية (الجلسات المدنية والجنائية وأسرة العامرية) ، التابعتين لمحكمة الإسكندرية الابتدائية إلى مقر محمته الدخيلة الجزئية والعامرية الجزئية الجديدة - الكائنتين بشارع الكورنيش ، أمام شركة المكس للملاحة ، بدلاً من مقرهما الحاليين .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٣/٨

صدر في ٢٠١٤/٣/٣

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان